بان تؤخذ صفة فتضم الى لازم آخر وآخر ليصير جملتها مختصة بموصوف فيتوصل
بذكرها اليه كقولنا كناية عن الانسان حي مستوى القامة عريض
الاظفار وتسمى هذه خاصة مركبة وشرطهما اى شرط هاتين الكنايتين
الاختصاص بالمكنى عنه ليحصل الانتقال وجعل السكاكى الاولى منهما اعنى ما
هى معنى واحد قريبة بمعنى سهولة المأخذ والانتقال فيها لبساطتها
واستغنائها عن ضم لازم الى آخر وتلفيق بينهما والثانية من
بعيدة بخلاف ذكرته وهذا غير البعيدة بالمعنى الذى سيجىء والثانية
من اقسام الكناية المطلوب بها صفة من الصفات كالجود والكرم
ونحو ذلك وهى ضربان قريبة وبعيدة فان لم يكن الانتقال من الكناية
الى المطلوب بواسطة فقريبة والقريبة قسمان واضحة يحصل الانتقال
منها بسهولة كقولهم كناية عن طويل القامة طويل نجاده وطويل
النجاد والاولى اى طويل نجاده كناية ساذجة لا يشوبها شىء من
التصريح وفى الثانية اى طويل النجاد تصريح ما لتضمن الصفة اى طويل
الضمير الراجع الى الموصوف ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه
فيشتمل على نوع تصريح بثبوت الطول له والدليل على تضمنه الضمير انك
تقول هند طويلة النجاد والزيدان طويلا النجاد والزيدون طوال
النجاد فتؤنث وتثنى وتجمع الصفة البتة لاسنادها الى ضمير
الموصوف بخلاف هند طويل نجادها والزيدان طويل نجادهما والزيدون
طويل نجادهم وانما جعلنا الصفة المضافة كناية مشتملة على نوع
تصريح ولم نجعلها تصريحا للقطع بان الصفة فى المعنى صفة للمضاف اليه
واعتبار الضمير رعاية لامر لفظى وهو امتناع خلو الصفة عن معمول مرفوع

بها

مرفوع بها او خفية عطف على واضحة وخفاؤها بان يتوقف الانتقال
منها على تامل واعمال روية كقولهم كناية عن الابله عريض القفاء
فان عرض القفاء وعظم الرأس بالافراط مما يستدل به على
البلاهة فهو ملزوم لها بحسب الاعتقاد لكن فى الانتقال منه الى
البلاهة نوع خفاء لا يطلع عليه كل واحد وليس الخفاء بسبب كثرة
الوسايط والانتقالات حتى يكون بعيدة وان كان الانتقال
من الكناية الى المطلوب بها بواسطة فبعيدة كقولهم كثير الرماد
كناية عن المضياف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت
القدر ومنها اى من كثرة الاحراق الحطب الى كثرة الطبايخ ومنها
الى كثرة الاكلة جمع الآكل ومنها الى كثرة الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف
ومنها الى المقصود وهو المضياف وبحسب الوسايط وكثرتها يختلف
الدلالة على المقصود وضوحا وخفاء الثالثة من اقسام الكناية
المطلوب بها نسبة اى اثبات امر لامر او نفيه عنه وهو المراد
بالاختصاص فى هذا المقام كقوله ان السماحة والمروة والندى
فى قبة ضربت على ابن الحشرج فانه اراد ان يثبت اختصاص
ابن الحشرج بهذه الصفات اى ثبوتها له فترك التصريح باختصاصه
بها بان يقول انه مختص بها او نحوه مجرور عطف على ان يقول او فى
منصوب عطف على انه مختص بها مثل ان يقول سماحة ابن الحشرج
او السماحة لابن الحشرج او سمح ابن الحشرج او حصل السماحة
له او ابن الحشرج سمح كذا فى المفتاح وبه يعرف ان ليس المراد باختصاص
هنا الحصر الى الكناية اى ترك التصريح الى الكناية بان جعلها اى

Copyright © King Saud University